

العملات الأجنبية بصحبة المسافرين

التاريخ: 20 ربيع الآخر 1444هـ

الموافق: 14 نوفمبر 2022م

بنك السودان المركزي – الخرطوم

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء

منشور إدارة السياسات رقم

(2022/33)

معنون إلى كافة المصارف وشركات الصرافة وكافة الجهات ذات الصلة

الموضوع : العملات الأجنبية بصحبة المسافرين

عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب قانون تنظيم التعامل بالنقد لسنة 1981م والمادة (20) من لائحة تنظيم التعامل بالنقد لسنة 2013م، وبغرض توافق وتناسق سياسات بنك السودان المركزي مع كافة السياسات الأخرى في المنظومة الإقتصادية، نفيدكم بالآتي :

1. إلغاء منشور إدارة السياسات رقم 2001/7 الصادر بتاريخ 21/مايو/2001م .

2. أن حمل النقد الأجنبي بواسطة المسافرين (الأشخاص الطبيعيين) وأمر مراقبة دخوله وخروجه عبر المطارات والموانئ البرية والبحرية تنظمه لوائح وضوابط صادرة من هيئة الجمارك ووحدة المعلومات المالية.

يسري العمل بهذا المنشور إعتباراً من تاريخه مع مراعاة أن يتم تعميمه على كافة فروعكم العاملة.

ع/ بنك السودان المركزي

أميمة صديق عبد الرحمن

متوكل كمال خوجلي

إدارة السياسات

الإدارة العامة للسياسات و البحوث و الإحصاء